

## أمر رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٨ لسنة ٢٠٠١

بتعيينات أعضاء محاكم أمن الدولة الجزئية ( طوارئ )

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون حالة الطوارئ الصادر بالقانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية المؤقت رقم ٥٦٠ لسنة ١٩٨١ بإعلان حالة الطوارئ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٥ لسنة ٢٠٠٠ بمد حالة الطوارئ ؛

وبعد أخذ رأى وزير العدل ؛

**ق ر ر :**

( المادة الأولى )

يعين للجلوس بمحاكم أمن الدولة الجزئية ( طوارئ ) وفقاً للمادة (٧) من القانون رقم ١٦٢

لسنة ١٩٥٨ المشار إليه فى دائرة كل محكمة جزئية اعتباراً من ٢٠٠١/١٠/١ ،

وذلك للنظر فى الجرائم المبينة بالقانون المذكور - كل من السادة :

**دائرة محكمة جنوب القاهرة**

علاء الدين عبده على شجاع ، الرئيس من الفئة ( أ ) بالمحكمة .

**دائرة محكمة الإسكندرية**

على فتحى عبد العزيز زغلول ، الرئيس من الفئة ( أ ) بالمحكمة .

### دائرة محكمة طنطا

عبد الله محمد أحمد البنداري العرابي ، الرئيس من الفئة (ب) بالمحكمة

### دائرة محكمة الزقازيق

محمود محمد علي أبو طالب ، الرئيس من الفئة (أ) بالمحكمة

### دائرة محكمة الجيزة

محسن صلاح الدين محمد هيكل ، الرئيس من الفئة (أ) بالمحكمة

أيمن محمد طاهر حامد أحمد ، الرئيس من الفئة (أ) بالمحكمة

طارق خميس محمد شعبان ، الرئيس من الفئة (أ) بالمحكمة

محروس حلمي عبد الهادي أحمد ، الرئيس من الفئة (أ) بالمحكمة

عمرو أحمد رمضان عشوش ، الرئيس من الفئة (أ) بالمحكمة

أمجد السيد عبد المجيد عوض ، الرئيس من الفئة (أ) بالمحكمة

مصطفى سامي السيد علي هاشم ، الرئيس من الفئة (أ) بالمحكمة

أحمد هشام عزيز عبد الغنى أحمد ، الرئيس من الفئة (أ) بالمحكمة

عاطف حمدي محمد مراد ، الرئيس من الفئة (أ) بالمحكمة

أحمد حامد البدرى محمد أبو العبد ، الرئيس من الفئة (ب) بالمحكمة

حاتم محمد جمال الدين عبد الحميد ، الرئيس من الفئة (ب) بالمحكمة

محمد جمال الدين يوسف موافى ، القضاة بالمحكمة

محمد حسن عيسد الباقي مغيب ، القضاة بالمحكمة

### دائرة محكمة الفيوم

محمد سييد مرسى موسى ، الرئيس من الفئة (أ) بالمحكمة

### دائرة محكمة المنيا

طلعت محمد محمد صالح قنديل ، الرئيس من الفئة ( أ ) بالمحكمة .

### دائرة محكمة اسوان

إسماعيل جابر الطاهر عوض ، الرئيس من الفئة ( أ ) بالمحكمة .

### ( المادة الثانية )

ينشر هذا الأمر في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٣٠ رجب سنة ١٤٢٢ هـ

( الموافق ١٧ أكتوبر سنة ٢٠٠١ م ) .